عن قتل الضفدع **فائدة** روى القزويني عن عمر رضي
الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى
خلق في الارض الف امة ستمائة في البحر واربعمائة في البر
وقال مقاتل عن ابن حبان لله تعالى ثمانون الف عالم اربعون
الفا في البحر واربعون الفا في البر **ودمان حلالان** وهما
الكبد بكسر الموحدة على الافصح **والطحال** بكسر الطا لحديث
احلت لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد والطحال
رفعه ابن ماجه بسند ضعيف عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
وصحح البيهقي وقفه عليه وقال حكمه حكم المرفوع ولذا
قال في المجموع الصحيح ان ابن عمر هو القايل احلت لنا
وانه يكون بهذه الصيغة مرفوعا **تتمة** افضل ما اكلت
منه كسبك من زراعة لانها اقرب الى التوكل ثم من صناعة
لان الكسب فيها يحصل بكد اليمين ثم من تجارة لان الصحابة
كانوا يكتسبون بها ويحرم ما يضر البدن او العقل كالحجر
والتراب والزجاج والسمي كالافيون وهو لبن الخشخاش
لان ذلك مضر وربما يقتل وقد قال تعالى ولا تلقوا
بايديكم الى التهلكة ويحرم اكل السم المكمور وهو

قال الزركشي صح

ما يكفي

٢٣٦

ما يكفي عليه غطا بعد استوائه لاضراره بالبدن ويسن
ترك التبسط في الطعام المباح فانه ليس من اخلاق السلف
هذا اذا لم تدع اليه حاجة كقرى الضيف واوقات التوسعة على
العيال كيوم عاشورا ويومي العيد ولم يقصد بذلك التفاخر
والتكاثر بل لطيب خاطر الضيف والعيال وقضاء وطرهم
بما يشتهونه وفي اعطاء النفس شهواتها المباحة مذاهب
حكاها الماوردي منعها وقهرها كي لا تطغى اعطاؤها تحيلا
على نشاطها وبعثا لروحانيتها قالوا والاشبه التوسط بين
الامرين لان في اعطاء الكل سلاطة عليه وفي منعها
بلادة ويسن الحلو من الاطعمة وكثرة الايدي على الطعام
وان يحمد الله تعالى عقب الاكل والشرب وروى ابو داود
باسناد صحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل او شرب
قال الحمد لله الذي اطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا

فصل في الاضحية مشتقة من الضحوة وسميت
باول زمان فعلها وهو الضحى وهي بضم همزتها وكسرها
وتشديد يائها وتخفيفها ما يذبح من النعم تقربا الى الله
تعالى من يوم العيد الى اخر ايام التشريق والاصل فيها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)